

٣٢) التعليق على كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح الشيخ د. محمد

هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فبحمد الله وتوفيقه نستأنف واياكم مجالس القراءة والتعليق على الكتاب القيم العظيم الاداب - [00:00:00](#)

شرعية العلامة ابن مفلح رحمه الله تعالى وهذا هو المجلس الثالث والعشرون ونحن في يوم الثلاثاء السابع عشر من شهر الله المحرم عام ثمانية وثلاثين واربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم ونبدأ حيث وقفنا فصل حكم اللعن ولعن المعين. نعم.

الحمد لله - [00:00:18](#)

وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد. وقال علامة ابن مفلح رحمه الله فصل حكم اللعن ولعن معين. قال ويجوز لعن الكفار عامة وهل يجوز لعن كافر معين - [00:00:46](#)

على روايتين قال الشيخ تقي الدين ولعن تارك الصلاة على وجه العموم جائز. واما لعنه المعين فالاولى تركها. لانه يمكن ان يتوب اللعن يفرق بين اللعن العام وهو الذي يسمى باللعن بالاوصاف. اللعن بايش؟ بالاوصاف - [00:01:01](#)

فهذا يجوز لانه عام لعنة الله على الظالمين لعنة الله على الكافرين لعنة الله على المشركين لعنة الله عز وجل على تارك الصلاة هذا ما في بأس. ولكن الاختلاف عن الامام احمد في رواية المعين - [00:01:22](#)

من هؤلاء؟ في رواية الرواية عن الامام احمد على وجهين في لعن معين عن هؤلاء نعم. قال وقال في لموضع اخر قيل لاحمد ابن حنبل ايؤخذ الحديث عن يزيد؟ فقال لا ولا كرامة - [00:01:42](#)

اوليس هو فعل باهل المدينة ما فعل؟ وقيل له ان قوما يقولون انا نحب يزيد. فقال وهل يحب يزيد وهل يحب يزيد؟ هل يحب يزيد؟ من يؤمن بالله واليوم الآخر؟ فقيل له اولا تلعنه؟ فقال متى رأيت - [00:02:00](#)

يلعن احدا قال وقال الشيخ تقي الدين ايضا طبعا الصحيح من اقوال اهل العلم ان وقوف الامام احمد في لعن يزيد معين من جهة هذا كراهته. والجهة الثانية انه اجتمع في حق يزيد. الاعمال التي تدل على ظلمه وفسخه - [00:02:20](#)

واجتمع في حقه الوعد الحسن الذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم اول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له وكان معهم يزيد فلجل ذلك الامام احمد توقف في لعن معين. نعم. شيخ احسن الله اليك هل ثبت هذا عن الامام احمد - [00:02:43](#)

هنا في الاخذ الحديث لان بعضهم قال هذا لم يثبت ان الامام احمد روى في كتاب الزهد عنه. لا هو رواية الامام احمد احمد في كتاب الزهد ليس فيه رد على انه يؤخذ منه الحديث. ان الامام احمد يروي في كل كتب الزهد كل القصص والعلماء - [00:03:05](#)

منامات وحتى الاثار ولا يقصد بالحديث هنا حديث هناك. باب الزهد عند الامام احمد والعلماء باب واسع يرون فيه حتى المقطوعات. ولذلك ما يستغرب ان يروي عن ما يستغرب ان يروي عن يزيد وعن غير يزيد ما فيه - [00:03:25](#)

دلالة على الورع. واما في الاخذ الحديث مقصود به الحديث المترتب عليه الاحكام. في الحديث في العقائد او الاحكام هنا لا يؤخذ لذلك الامام احمد يشدد في حديث العقائد والاحكام ويسهل في احاديث الاخبار - [00:03:45](#)

والسير وما فيه من المراغبة. فرق بين الامرين فما في تعارض. هذه رواية لو ما ثبتت ما قالها شيخ الاسلام ابن تيمية وهو من هو في التحري والدقة عن الامام احمد. نعم. قال المقصود ان نفرق بين مطلق الرواية وبين اخذ الحديث المترتب عليه - [00:04:05](#)

الحكم نعم قال رحمه الله وقال الشيخ تقي الدين ايضا في موضع اخر في لعن معين من الكفار ومن اهل القبلة وغيرهم ومن الفساق اعتقادي او او بالعمل لاصحابنا فيها اقوال. احدها انه لا يجوز بحال وهو قول ابي بكر عبد العزيز. والثاني يجوز في الكافر دون الفاسق - [00:04:25](#)

والثالث يجوز مطلقا. قال ابن الجوزي في لعن يزيد اجازها العلماء الورعون منهم احمد بن حنبل وانكر ذلك عليه الشيخ عبدالمغيث الحربي واكثر اصحابنا لكن منهم من بنى الامر على انه لم يثبت فسقه. وكلام عبدالمغيث يقتضي ذلك وفيه نوع انتصار نوع - [00:04:45](#)

انتصار ضعيف. منهم من بنى الامر على ان لا يلعن الفاسق المعين وشنع ابن الجوزي على من انكر ذم المذموم ولعن الملعون كيزيد. قال وقد ذكر احمد في حق يزيد ما يزيد على اللعنة وذكر رواية اتى مهني سألت احمد عن يزيد فقال هو الذي فعل باهل المدينة ما فعل قلت فيذكر - [00:05:05](#)

عنه الحديث قال لا يذكر عنه الحديث ولا ينبغي لاحد ان يكتب عنه حديثا. قلت ومن كان معه حين فعل؟ فقال اهل الشام. قال الشيخ تقي الدين هذا اكثر ما يدل على الفسق لا على لعنة معين. على كل حال يعني قول ابن الجوزي في هذا الباب ليس - [00:05:28](#) مسلما لماذا ليس مسلم؟ ننتبه للتأصيلات العلمية. لان الانطلاق انطلاق ابن الجوزي في هذا القول ليس من منطلق اهل الحديث. وانما هو من منطلق معتقد الاشاعر مع الاسف الشديد. وهو ان - [00:05:48](#)

انهم لا يفرقون بين الفاعل والمفعول. بين الفاعل والفعل لا يفرقه. فيرون ان كل لعن جاء على الفعل انه يستحق وهو الفاعل وهذه القاعدة وهذه القاعدة اتفق عليها اهل البدع لانها من البدع - [00:06:08](#) ودائما اهل البدع يتفقون على البدع ويختلفون على السنة. اما اهل السنة فيقولون ما جاء من الافعال لعنه نقول باللعن على الفعل. اما الفاعل فلا بد من وجود الشروط وانتفاء الموانئ - [00:06:28](#)

فحين اذ اذا رأى عالم من العلماء ان الشروط متوفرة وان موانع منتفية يمكن ان يحكم عليه بما يستحقه من كفر او ظلم او فسق او لعنة. والا لم يجز. كذلك انه على - [00:06:48](#) فصيل اخر وهو ظن بعض الناس ان اللعنة بخلاف الكفر. الصواب ان الاحكام هذه الاربعة هي مترادفة. الحكم على المعين بالكفر لانه لكونه فعل الكفر. الحكم على المعين بالظلم لانه - [00:07:08](#)

فعل الظلم الحكم على المعين بالفسق لانه فعل الفسق اللعنه اللعن المعين لانه فعل ما هو ملعون وصفا في الشرع هذه امور الاربعة في التعيين لابد من وجود الشروط وانتفاع المواد. والا ما صار بيننا وبين الخوارج فرق - [00:07:28](#) الخوارج يقولون من فعل كذا فهو كذا خلاص ولا يلتفتون الى الامور الاخرى الخوارج نظروا الى ان الفعل جاء في حقه هذا الحكم وهذا الوصف اذا يجب انطباقه على فاعله - [00:07:52](#)

عكس المرجية. المرجية ماذا فعلا؟ رأوا ان هذه الافعال ان هذه الاوصاف والافعال جاء في الشرع لعن الفاعل ولم يأتي لعن الفاعل فنفوا عن الفاعل مطلقا الاحكام يعني طرفي نقيض اهل السنة لا يقولون ما جاء في الشرع من الاوصاف - [00:08:10](#) لأنه كفر او شرك او نفاق او ظلم او فسق او لعن مرتب عليه فان الفعل على العموم يقال في الشرع لعن الله من آ جلس في الظل او على طريق الناس وقضى حاجته. لعن الله النامصة والمتنمصة - [00:08:35](#)

الان على الفعل اما على الفاعلين سواء كان كفرا او ظلما او فسقا او بدعة او الى اخره لابد من وجود الشروط وانتفاء الموانع لانه ليس كل من فعل الفعل يكون الشروط متوفرة فيه والموانع منتفية. لو ان انسان اسلم الان اليوم اسلم والصبح بكرة شفته - [00:08:56](#) اشرب الخمر تقول لعنة الله عليك يا شارب الخمر يقول انا ما دريت انه محرم. شلون انت الان تنزل الحكم عليه؟ شفتوا كيف الانسان يقع في الغلط هذا غلط عظيم يا اخوان. ارجو طلاب العلم ان مع الاسف من كثرة ما نسمع من التكفير والتفسيق والتبديع اصبحنا -

[00:09:19](#)

لا نفرق بين الفعل والفعل الفاعل لا يحتاج الى شروط ولا الى موانئ. الفعل في الحكم بكونه كفر او فسق او ظلم او او الى اخره.

تحتاج الى شيء واحد وهو - 00:09:39

النص به ولا مجال للعقل ولا مجال للعقل في هذا الباب اما الفاعل فلا بد من وجود الشروط وانتفاضة اذا ظبطنا هذا نرتاح. نعم قال رحمه الله وذكر ابن الجوزي ما ذكره القاضي في المعتمد من رواية صالح ومآلي لا العن من لعنه الله عز وجل في كتابه ان صح -

00:09:51

الرواية قال وقد صنف القاضي ابو الحسين كتابا في بيان من يستحق اللعن وذكر فيه مزيد قال وقد جاء في الحديث لعن من فعل لعن من فعل ما لا يقارب معشار عشر ما فعل يزيد. ما جاء ما جاء في لعن من فعل ما لا يقارب عش - 00:10:16

يزيد. هذا جاء على الفعل نحن نقول لهم جيبوا لنا نص لذلك القاعدة انتبهوا من لعنه الله ورسوله بعينه جاز لنا لعنه بعينه من لعنه الله ورسوله بالعموم جاز لنا لعنه بالعموم. ما جاء لعنه - 00:10:36

بالاوصاف او الاعيان يجوز لنا ان نلعن ما لم يأتي في المعينين حينئذ نحن نحتاج الى وجود شروط وانتفاء الموانع. نعم قال وذكر الفعل العام كلن الواصل والنامصة وامثاله. وذكر الفعل العام كلن الواصلة والنامصة وامثاله. وذكر رواية ابي طالب - 00:10:58

قلت احمد ابن حنبل عن قال لعن الله يزيد ابن معاوية فقال لا لا اتكلم في هذا والامساك احب اليه؟ لا تكلم ولا لا تكلم عندما لا تكلم في هذا. الامساك احب اليه. يعني هذا باب لا تدخل فيه. وقلت لكم سبب امساكه رحمه الله - 00:11:18

الوضوء بين المروييات وبين خبر النبي صلى الله عليه وسلم. واضح؟ هذا هو السبب. نعم. قال رحمه الله. قال ابن الجوزي هذه الرواية

تدل على اشتغال الانسان بنفسه عن لعن غيره. والاولى على جواز اللعنة كما قلنا في تقديم التسبيح على لعنة ابليس - 00:11:41

وسلم ابن الجوزي ان ترك اللعن اولى وقد روى القضية القضية في حكم اللعن يجوز او لا يجوز ما في احد يقول ها يستحب لعن لان

هذه الامة ليست امة ها ليست امة سبابة شتامة. نعم. قال وقد روى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله -

00:12:01

ادع الله على المشركين قال اني لم ابعث لعانا وانما بعث بعثت رحمة. الله اكبر. قال ابن الجوزي نعم. قال ابن جوزي وقد لعن احمد

ابن حنبل من يستحق اللعن فقال في رواية مسدد قالت الواقفية الملعونة والمعتزلة الملعونة - 00:12:23

وقال عمر هذا الكلام للامام احمد الان ليس عن الاوصاف؟ بلى. طيب ليش نزلها في العموم هذا يدلنا على الخطأ في الاستبدال ولا

لا؟ ابن الجوزي عالم على راسنا وعلى ها؟ ونحترمه ونوقره لكن اخطأ لماذا ما سبب الخطأ - 00:12:43

قلنا لكما سبب الخطأ اشعريته تأثره بجماعة ابن فورك. هذه المشكلة. ولا لا؟ ما ينقله عن الامام احمد هو في توصف وانتم رأيتم كيف

توقف في لعن يزيد نعم. قال وقال عبيد الله ابن احمد الحلبي سمعت احمد بن حنبل يقول على الجهمية لعنة الله. ايضا على ايش -

00:13:00

ولا خصوص نفهمو؟ نعم. قال وكان الحسن يلعن الحجاج واحمد يقول الحجاج رجل سوء. قال الشيخ تقي الدين ليس في هذا عن

احمد لعنة معين لكن قول الحسن نعم. قول الحسن - 00:13:25

انه كان يلعن الحجاج هذا لم يثبت فلم يثبت عن الحسن انه لعن الحجاج والفاصل في ذلك ايها الاخوة الفيصل فعل رسول الله صلى

الله عليه وسلم. اليس النبي صلى الله عليه وسلم لعن شارب الخمر مرة؟ مرتين ثلاث اربع لا - 00:13:40

بل قال في الرابعة اقتلوه ومع ذلك كان يجيء برجل من اصحابه يشرب الخمر وكان كثير الدعابة فلعنه رجل وقال ما اكثر ما يؤتى به

في الخمر يجلد لعنة الله عليه. فماذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال ايش؟ مه لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله - 00:14:09

كلمة فانه يحب الله ورسوله يعني في مانع هذا معنى الكلام. اللعن سببه وجد لكن فيه مانع ما هو المانع الله ورسوله نعم قال وقال

ابن الجوزي قال الفقهاء لا يجوز ولاية المفضل على الفاضل الا ان يكون هناك مانع اما خوف فتنة - 00:14:28

او يكون الفاضل غير عالم بالسياسة لحديث عمر في السقيفة. وهذا ايضا قوله قال الفقهاء ان كان المقصود بالفقهاء فقال اشاعرة

فهذا لا لا اشك فيه اني صحيح. فمن كان المقصود بالفقهاء فقال للسنة فهذا الكلام غير صحيح. ما قال احد - 00:14:48

احد من فقهاء السنة ان ولاية المفضل على الفاضل لا تجوز انتبهوا الان لكن هم يقولون في حال الاختيار لا يختاروا لا يختار

المفضول على الفاضل لكن محد قال ان الفاضل لو تولى ان ولايته باطلة - [00:15:07](#)

نعم قال وحديث ابي بكر في تولية عمر رضي الله عنهما واجاب من قال بان حسين كان خارجيا لان الخارجي من خرج على مستحق وانما خرج الحسين ورضي الله عنه لدفع الباطل واقامة الحق. انا اقول ان - [00:15:28](#)

هذا التعليل خطأ الحسين رضي الله عنه ليس خارجيا لماذا ليس خارجيا لسببين يا اخوان؟ السبب الاول انه لم يبائع ليزيد. السبب لم يبائع يزيد ولم يكن في خلافته يعني لم يكن في تحت سلطنته. والسبب الثاني ان اهل الكوفة كتبوا اليه اننا قد بايعناك - [00:15:48](#)
اننا قد بايعناك فظن ان اهل الكوفة ليسوا داخلين في خلافة ايش في خلافة يزيد. نعم. قال وقال ابن الجوزي نقلت من خط ابن عقيل قال قال رجل كان الحسين رضي الله عنه - [00:16:13](#)

فبلغ ذلك من قلبي فقلت لو عاش ابراهيم صلح ان يكون نبيا فهب ان الحسن والحسين نزل عن رتبة ابراهيم مع كونه مع كونه سماهما ابنيه او لا يصيب ولد ولده ان - [00:16:29](#)

يكون اماما بعده اما تسميته خارجية واخرجه عن الامامة لاجل صولة بني امية هذا ما لا يقتضيه عقل ولا دين. قال ابن اذ ومتى حدثتكم نفسك بوفاء الناس فلا تصدق - [00:16:47](#)

هذا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر الناس حقوقا على الخلق الى ان قال قل اسألکم عليه اجرا الا المودة في القربى. فقاتلوا اصحابه واهلكوا اولاده قال وقال شيخ تقي والدين فقد جوز ابن الجوزي الخروج على غير العادل وفسر ابن عقيل الاية بالتفسير المرجوح وفي البخاري عن ابن عمر - [00:17:01](#)

رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له واولو جيش غزا كان اميرهم يزيد في خلافة ابيه معاوية وكان في الجيش ابو ايوب الانصاري قال الشيخ تقي الدين والجيش عدد معين لا مطلق وشمول المغفرة لاحد - [00:17:25](#)

هذا الجيش اقوى من شمول اللعنة لكل واحد لكل واحد واحد من الظالمين فان هذا حصر والجيش معينون. ويقال ان يزيد انما غزا القسطنطينية لاجل هذا الحديث. الله اكبر وقال القاضي وكان محمد ابن الحنفي محمد ابن علي ابن ابي طالب يقول والله ما رأيت منه الا خيرا. يقصي - [00:17:45](#)

يقول والله ما رأيت منه الا خيرا. مع ان اخاه قتل في امره يزيد. نعم قال وقال القاضي في المعتمد من حكمنا من حكمنا بكفرهم من المتأولين وغيرهم فجاز لعنتهم نص عليه وذكر انه قال في اللفظية على من جاء بهذا - [00:18:12](#)

لعنه الله. لعنة الله. احسن الله اليك عليه غضب الله وذكر انه قال عن قوم معينين هتك الله الخبيث وعن قوم اخزاه الله وقال في اخر الله قبره ناراً. قال الشيخ تقي الدين لم اره نقل لعنة معينة الا لعنة نوع او دعاء على معين بالعذاب - [00:18:36](#)

او سب له الحمد لله ها شيخ الاسلام ها؟ قال لم ارى ان عن الامام احمد رواية في لحن معين. اذا معناه كلام ابن الجوزي كان غلط. نعم لكن قال القاضي لم يفرق بين المطلق والمعين وكذلك جدنا ابو البركات ما في اشكال نحن ايضا لا نفرق بين المطلق - [00:19:03](#)
والمعين انتبه اذا كان من حيث الوصف. متى نفرق بين المطلق والمعين اذا كان من حيث الشخص؟ نعم قال لكن القاضي لم يفرق بين المطلق والمعين وكذلك جدنا ابو البركات. قال القاضي فما فساق اهل الملة بالافعال كالزنا والسرقه وشرب الخمر وقتل النفس - [00:19:26](#)

ونحو ذلك فهل يجوز لعنهم ام لا؟ فقد توقف احمد رضي الله عنه عن ذلك في رواية صالح قلت لابي الرجل يذكر عنده الحجاج او غيره يلعنه. فقال لا يعجبني. لو عم فقال الا لعنة الله على الظالمين. هذا احسن - [00:19:47](#)

لانه لا ينزل الا على من يستحقه نعم قال وقال ابو طالب سأل احمد ابو طالب هو المشكداني وكان من خواص اصحاب الامام احمد نعم قال سألت احمد عن نال يزيد ابن معاوية - [00:20:06](#)

قال لا تكلم في هذا. قال النبي صلى الله عليه وسلم لعن المؤمن كقتله. قال فقد توقف عن لعنة الحجاج مع ما فعله فكرة ترى فيه عبارة بترجمة ابن الجوزي - [00:20:28](#)

ذكر بعض العلماء انه كان فيه تشيع. فتحامله على يزيد غير مقبول. نعم. قال فقد توقف عن لعنة الحجاج مع مع فعله. ومع قوله الحجاج رجل سوء. وتوقف عن لعنة يزيد ابن معاوية مع قوله في رواية مهني وقد - [00:20:42](#)

سأله عن اذا بن معاوية فقال هو الذي فعل بالمدينة ما فعل. قتل بالمدينة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهبها لا ينبغي لاحد ان يكتب حديثه. قال ابو بكر الخلال في كتاب السنة الذي ذكره ابو عبد الله في التوقف في اللعنة فيه احد - [00:21:03](#)

احاديث كثيرة لا تخفى على اهل العلم ويتبع فيه قول الحسن وابن سيرين فهما الامامان في زمانهما ويقول لعن الله من قتل الحسين ابن علي لعن الله من قتل عثمان لعن الله من قتل عليا لعن الله من قتل معاوية ابن ابي سفيان ويقول لعنة الله على الظالمين اذا - [00:21:23](#)

قال انا رجل من اهل الفتن على ما تقلده احمد. اذا في هذا دلالة ان معاوية قتل لانه قال لعن الله لعن الله من قتل معاوية وعلى هذا فاول شهيد ان شاء الله عز وجل - [00:21:46](#)

معاوية رضي الله عنه قتل قيل مسموما من الخوارج. نعم وقيل من ضربة الخارجي له نعم. قال القاضي فقد صرح الخلال باللعنة. قال وقال ابو بكر عبد العزيز فيما وجدته في تعاليق ابي اسحاق ليس لنا ان نلعن الا - [00:22:02](#)

من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريق الاخبار عنه. قال الشيخ تقي الدين المنصوص عن احمد الذي قرره الخلال اللعن المطلق العام لا المعين كما قلنا في نصوص الوعيد والوعد. جميل. وكما نقول في الشهادة بالجنة والنار. فانا نشهد بان المؤمنين في الجنة وان الكافرين في النار ونشهد - [00:22:20](#)

والنار لمن شهد له الكتاب والسنة. ولا نشهد بذلك لمعين الا لمن شهد له النص او شهد له الاستفاضة على قول. فالشهادة في خبر كلعي في الطلب والخبر والطلب نوعا الكلام - [00:22:40](#)

قال ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الطعنين واللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة. فالشفاعة ضد اللعن كما ان الشهادة ضد اللعن وكلام الخلال يقتضي انه لا يلعن انه لا يلعن المعينين من الكفار. ان الطعنين واللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء - [00:22:56](#)

يوم القيامة يقصون على الناس ها يقولون ترى حنا نشفع لكم انتم اصلا لستم اهل للشفاعة ما دام تطعنون وتلعنون وتسبون وتشتمون ما انتم اهل للشفاعة شلون تشفعون لربكم؟ نعم. قال فانه قد ذكر قاتل عمر - [00:23:16](#)

وكان كافرا ويقتضي انه لا يلعن معين من اهل الاهواء فانه ذكر قاتلا علي وكان خارجيا. ثم استدل القاضي للمنع بما جاء من ذم اللعن ان هؤلاء ترجى لهم المغفرة لا تجوز لعنتهم. لان اللعن يقتضي الطرد والابعاد بخلاف من حكم بكفره من المتأولين. فانهم مبعدون - [00:23:34](#)

من الرحمة كغيره من الكفار واستدل على جواز ذلك واطلاقه بالنصوص التي جاءت في اللعن وجميعها مطلقة كالراشي والمرتشي وكل ريبا وموكليه وشاهديه وكاتبه. قال الشيخ تقي الدين فصار للاصحاب في الفساق ثلاثة اقوال. احدها المنع عموما وتعييننا الا برواية - [00:23:54](#)

النص والثاني اجازتها والثالث التفريق وهو المنصوص. يعني التفريق بين العموم والتعيين. نعم. قال لكن المنع من المعين هل هو منع كراهة او منع تحريم. ثم قال في الرد على الرافضي لا يجوز. واحتج بنهيه عليه السلام عن لعنة الرجل الذي يدعى - [00:24:14](#)

حمارا وقال هنا ظاهر كلامه الكراهة. وبذلك فسره القاضي فيما فيما بعد لما ذكر قول احمد لا تعجبني لعنة الحجاج ونحوه لو عما فقال الا لعنة الله على الظالمين. قال القاضي فقد كره احمد لعن الحجاج. قال ويمكن ان يتأول - [00:24:34](#)

توقف احمد عن لعنة الحجاج ونظائره انه كان من الامراء فامتنع من ذلك من وجهين احدهما نهي جاء عن لعنة الولاة والثاني ان لعن الامراء ربما افضى الى الهرج وسفك الدماء والفتن وهذا المعنى معدوم في غيرهم. قال الشيخ - [00:24:54](#)

الدين والذي اتخذوا والذين اتخذوا ائمة في الدين من اهل الاهواء هم اعظم من الامراء عند اصحابهم. وقد يفضي ذلك الى الفتن قال وذكر يعني القاضي ما نقله من خط ابي حفص العكبري اسنده الى صالح ابن احمد قلت لابي ان قوما ينسبون الي - [00:25:14](#)

يتولى يزيد. فقال يا بني وهل يتولى يزيد احد يؤمن بالله واليوم الآخر؟ فقلت ولم لا تلعنه؟ فقال ومتى رأيتني العن شيئا لما لا نلعن من لعنه الله عز وجل في كتابه؟ فقلت واين لعن الله يزيد في كتابه؟ فقرأ فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض - [00:25:36](#) وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم. فهل يكون في قطع الرحم اعظم من القتل؟ قال القاضي وهذه الرواية ان صحت هي صريحة في معنى لعن يزيد. قال الشيخ الدين الدلالة مبنية على استلزام المطلق للمعين. انتهى كلامه -

[00:25:56](#)

قال وقال في مكان اخر وقد نقل عن احمد لعنة اقوام معينين من دعاة اهل البدع. ولهذا فرق من فرق من الاصحاب بين لعنة الفاسق بالفعل وبين دعاة اهل الضلال. اما - [00:26:15](#)

بناء على تكفيرهم وبناء على ان ضررهم اشد ومن جوز لعنة المبتدع المكفر معيننا فانه يجوز لعنة كافل معين بطريق الاولى. ومن لم يجوز ان يلعن الا من ثبت لعنه بالنص فانه لا يجوز لا يجوز لعنة - [00:26:29](#)

عندنا هي لعناتنا احسنت فانه لا يجوز لعنة الكافر المعين فانه لا يجوز لعنة اتى الكافر المعين. فمن لم يجوز الا لعن المنصوص يرى الا يجوز الا يجوز عندي لعنة اه فمن لم يجوز الا لعن المنصوص يرى الا يجوز ذلك لا على وجه الاستنصار - [00:26:49](#)

ولا على وجه الجهاد واقامة الحدود كالهجرة والتعزير والتحذير. قال وهذا مقتضى حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان فمن لم يجوز الا لعن المنصوص يرى ان لا ان لا - [00:27:20](#)

ذلك لا على وجه الانتصار. كذا مكتوب لا؟ اي نعم لا على وجه الانتصار ولا على وجه الجهاد واقامة الحدود كالهجرة والتعزير والتحذير نفس النسخة لا يجوز لا يجوز ذلك اية لا على وجه الانتصاب ولا ولا على وجه الجهاد - [00:27:40](#)

وغير مفهومة بالنسبة لي انا غير مفهوم عبارة فيها شيء يعني فيها طيب ومن لم يجوز ان يلعن الا من ثبت لعنه بالنص فانه لا يجوز لعنة الكافر المعين. فمن لم يجوز الا لعن المنصوص. يرى ان لا يجوز ذلك لا على وجه الانتصار ولا على وجه الجهاد واقامة -

[00:28:25](#)

بدون كالهجرة والتعزير والتحذير شيخ لعله يفهم انه انا اللي لا اللي في ذهني من لم يجوز الا لعن المنصوص يرى ان لا يجوز ذلك الا على وجه الانتصار انا هذا اللي في ايدي. تكون عبارة - [00:28:55](#)

تستقيم بلا ما تشتغل لما يقول بالله ما تستقيم معناها ما يجوز ان تلعن الظالمين وتريد النصر تلعن الظالمين وتريد الجهاد لكن لو اذا قلنا الا على وجه الانتصار وعلى وجه الجهاد وعلى وجه اقامة الحدود جاز ذلك - [00:29:19](#)

شيخ لعله من باب نفي النفي اثبات لانه نفي الحرمة ونفى يعني كانه يقول فمن لم يجوز الا لعن النصوص يرى حرمة ذلك لا على وجه الانتصار يعني على وجه الانتصار يجوز - [00:29:39](#)

واش يا مدام فهمت معه كده؟ ما في بأس. المقصود انه اذا يجوز على وجه الانتصار. يعني انسان مظلوم. يدعو على ظالمه يجوز ولا ما يجوز؟ يجوز. انسان يريد ان يقاتل الخوارج - [00:29:54](#)

وينتصر عليهم على وجه الجهاد فيجوز الدعاء هذا المقصود من العبارة نعم قال وهذا مقتضى حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعو لاحد او على احد قنت بعد - [00:30:10](#)

ركوعي وقال فيها اللهم العن فلانة وفلانا لحياء من العرب حتى نزلت ليس لك من امري شيء. قال وكذلك من لم يلعن المعين من اهل السنة او من اهل القبلة او مطلقة. واما من جوز لعنة الفاسق المعين على وجه البغض في الله عز وجل والبراءة منه والتعزير. فقد

[00:30:27](#) - يجوز

ذلك على وجه الانتصار ايضا. ومن يرجح المنع من لعن معين فقد يجيب على فقد يجيب عما فعله النبي صلى الله عليه وسلم باحد اجوبة ثلاثة باح باحد يعني هو اللهم العن فلان وفلان كان في غزوة احد. ولا شيخ عندي باحد اجوبة ثلاثة. اها راجع للاجوبة.

[00:30:47](#) - ماشي

نعم باحد اجوبة ثلاثة قال اما بان ذلك منسوخ كلعن من لعن في القنوت على ما قاله ابو هريرة واما ان ذلك مما دخل في قولها او

اللهم انما لبشر اغضب كما يغضب البشر. ايما مسلم سبب سببته او لعنته وليس كذلك - [00:31:12](#)
اجعل ذلك له صلاة وزكاة ورحمة تقربه بها اليك يوم القيامة. لكن قد يقال هذا الحديث لا يدل على تحريم اللعنة. وانما يدل على انه
نفعلها باجتهاده بالتعزير فجعل هذا الدعاء دافعا عن من ليس لها باهله. اي من يقال اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم ثابت بالنص
فقد يكون اطلع على - [00:31:32](#)

عاقبة الملعون وقد يقال لا اصوم مشاركته في الفعل ولو كان لا يلعن الا من علم انه من اهل النار لما قال انما انا بشر اغضب كما
يغضب سببته او شتمته او لعنته فاجعل ذلك له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة. فهذا يقتضي انه - [00:31:52](#)
وكان يخاف ان يكون لعنه بما لعنه بما يحتاج ان يستدرك بما يقابله من الحسنات فانه معصوم. والاستدراك بهذا الدعاء يدفع لا
يخافهم من اصابة دعائه لمن لا يستحقه وان كان باجتهاد. اذ هو في اجتهاده الشرعي معصوم لاجل التأسي به. قال وقد - [00:32:12](#)
قالوا نصوص الفعل تدل على الجواز للظالم. كما يقتضي ذلك القياس فان اللعنة هي البعد عن رحمة الله. ومعلوم انه يجوز ان يدعو
عليه من العذاب بما يكون مبعدا عن رحمة الله عز وجل في بعض المواضع كما تقدم. فاللعنة اولى ان تجوز. والنبي صلى الله عليه
وسلم - [00:32:32](#)

انما نهى عن لعن من علم انه يحب الله ورسوله. فمن علم فممن علم انه مؤمن في الباطن يحب الله ورسوله لا يلعن لان هذا مرحوم
بخلاف من لا يكون كذلك انتهى كلامه - [00:32:52](#)
قالها وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت استأذن رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السلام
عليكم فقالت عائشة رضي الله عنه عليكم السهم واللعنة. فقال يا عائشة ان الله تعالى يحب الرفق في الامر. قالت الم تسمع ما قالوا؟
قال قد قلت وعليكم. وللبخاري - [00:33:10](#)

به في رواية ان الله رفيق ان الله رفيق وفيهما ايضا ان عائشة قالت بل عليكم السام والذام فقال يا عائشة لا تأكلي فاحشة فقلت ما
سمعت ما قالوا فقال اوليس قد رددت عليهم الذي قالوا قلت وعليكم وفي لفظ مه مه يا عائشة فان الله لا يحب - [00:33:30](#)
الفحشاء والتفحش وانزل الله عز وجل واذا جاءوك حيوك الاية الذان بالذال المعجمة وتخفيف الميم روي بالدار المهملة ومعناه الدائم.
وللبخاري عن عائشة رضي الله عنها ان ان يهود اتوا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السلام عليكم فقالت عائشة عليكم لعنة الله
وغضب الله عليكم قال مهلا يا عائشة عليك بالرفق - [00:33:50](#)

واياك والعنف والفحش ولهما او لمسلم من حديث جابر انا نجاب عليهم ولا يجابون علينا. قال في شرح مسلم فيه الانتصار من
الظالمين وفيه الانتصار لاهل الفضل مما يؤذيهم انتهى كلامه. وقال والاستدلال بهذا الخبر في جواز لعنة معين وعدمه محتمل. قالوا -
[00:34:18](#)

البخاري من حديث عمر رضي الله عنه ان رجلا كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب فاوتي به يوما فامر به فامر به فجلده فقال رجل من القوم - [00:34:38](#)
اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت ما علمت انه يحب الله ورسوله. شيخ اليس
في الا والله ما علمت انه يحب الله ورسوله. والله ما علمت الا انه يحب الله ورسوله. شوف البخاري عندكم رقم ستة الاف وسبع مئة -
[00:34:58](#)

شئو عندك؟ ها الا في عندك لعل ما هنا بمعنى الذي فوالله الذي علمت انه يحب الممكن. لكن نسخة ضاحي فيها الا. هم. والله ما علمت
الا انه يحب الله ورسوله وهي المحفوظة عندنا - [00:35:23](#)

قال اخرج البخاري في باب ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج عن الملة فهذا ظاهر الدلالة. قال المسلم حديث بريدة ان
خالد بن الوليد لما رمى المردومة بحجر فنضح الدم على وجهه فسبها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سبه - [00:35:42](#)
فقال مهلا يا خالد هو الذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب لغفر له. ايضا ذكر المانع نفس القضية ذكر المانع. نعم. قال في
النهاية اللعن من الله عز وجل الطرد والابعاد. ومن الخلق السب والدعاء انتهى كلامه فظاهره - [00:36:02](#)

جواز السبي لولا التوبة. المقصود بالنهاية هو كتاب ايش النهاية في غريب الحديث. نعم قال وقد روى البخاري عن ابي هريرة قال اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بسكرانا فامر بظربه - [00:36:22](#)

فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بثوبه ومنا من يضربه بنعله. فلما انصرف قال رجل من القوم ما له اخزاه الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم. وفي لفظ له قالها بعض القوم اخزاك الله - [00:36:42](#)

قال لا تكونوا هكذا ولا ولا تعينوا عليه الشيطان وفي النهاية قاتل الله اليهود اي قتلهم وقيل لعنهم وقيل عاداهم. وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنه كلمة قاتل الله اليهود - [00:36:59](#)

الصواب الدعا عليهم بالموت. قاتل الله كذا اي الدعا عليه بالموت نعم ولذلك يأتي في بعض الاثار الجمع بين القتل واللعن. نعم. قال في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه - [00:37:14](#)

انه بلغه عن سمرة انه باع خمرا فقال قاتله الله لكن ذكر لكن ذكر في النهاية انه من الدعاء الذي لا يقصد كقوله تربت يداه. وفي الصحيحين في قنوته عليه الصلاة والسلام للنازلة اللهم العن - [00:37:35](#)

لحيان ورعلا وذكوانا وعصية. قال في صحيح مسلم فيه جواز لعن الكفار وطائفة منهم قالوا في فنون ابن عقيل حلف رجل بالطلاق الثالث ان الحجاج في النار فسأل فقيها فقال الفقيه امسك زوجتك فان الحجاج ان لم - [00:37:52](#)

لكم مع افعاله بالنار فلا يضرك الزنا اعوذ بالله عجب هذا الجواب غريب! الشيخ لعل قول من كفر الحجاج وهو يستقيم على هذا الاكل. سبحان الله يقول ان ان الحجاج ان لم يكن - [00:38:13](#)

مع افعاله في النار زناك بزوجتك ما يضرك. كانه يقول اذا ما اخذ الله الحجاج على ذنوبه. كيف ياخذك على الزنا؟ الله المستعان هذا اعوذ بالله كلام خطير يفعل الله ما يشاء. من هو الفقيه هذا؟ الحمد لله ما هو معروف. نعم. قال ويجوز لعن من - [00:38:37](#)

اراد النص بلعنه ولا يأتهم عليه في تركه. ويجب انكار البدع المضلة واقامة الحجة على ابطالها سواء قبلها قائلها او ردها وهو في الرعاية وقد مر. قال ابن عقيل في الفنون لا يصح ابتياع الخمر لريقتها ويصح ابتاعه. يريقتها او ليريقتها. ليريق - [00:39:00](#)

احسن اراق الخمر يريقه. نعم. قال لا يصح ابتاع الخمر ليريقتها ويصح ابتياع كتب الزندقة ليحرقها شيخ وتقي الدين في مسودة شرح محرر ولم يزد عليه. ثم وجدته في الفنون قال لان في الكتب مالية الورق. انتهى كلامه - [00:39:20](#)

توجه قوله انه يجوز لانه استنفاد كالشراء الاسير وكان ابن عقيل انما حكى ذلك عن غيره فان لفظه اين لفظه قيل لحنبلي يجوز شراء الخمر لاراقتها؟ قال لا. قلت فكتب فكتب الزندقة للتمزيق؟ قال نعم. قيل فما الفرق - [00:39:43](#)

قال في الكتب مالية الورق. يعني ممكن الكتب تستخدم اوراقها في اشياء اخرى. لكن الخمر كيف تستخدمها؟ نعم. قال جيد الفهم هذا باطن بالة الله فان فيها اخشابا ووترا ولا يصح بيعها بما فيها من التأليف الذي - [00:40:04](#)

قطع حكم مالية الالة حتى لو احترقت لم لم يظمن. فهلا اسقطت حكم مالية الورق كما اسقطت حكم مالية الخشب. وقال في رعاية ويصح ان يشتري كتب الزندقة ونحوها ليتلفها فقط - [00:40:24](#)

الراجح انه يجوز للانسان ان يجمع كل ما في السوق من الكتب الباطلة ويحرقها حفظا للامة. نعم. قال فصل الحديث؟ اي نعم اكمل اصل الشيخ انه نفس ما هو مثبت - [00:40:41](#)

اه ما علمت انه يحب الله ورسوله لكن حط حاشية في طبعا زهير ناصر وقال ما علمت انهم محط رموز يا شيخ ما هي؟ في الظاهر في الا انه لا لكن في - [00:41:03](#)

ثم اثبت انه انه اذا قلنا ما تصير بدون الا معناته موصولة مثل ما قال ابو ناصر. نعم. قال فصل قال ابن عقيل في الفنون يخطر بقلوب العلماء نوع يقظة فاذا نطقوا بها وبحكم وبحكمها نفرت منها قلوب غيرهم. ولو من - [00:41:19](#)

ولا اقول العوام ومثل باشياء منها قول ابي بكر رضي الله عنه لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا وان رجلا لو صحى فقال كلمة ظاهرها يوجب عدم. يوجب عند العوام الكفر فقال لست اجد للرقيب - [00:41:39](#)

والعتيد حشمة ولا هيبة حتى لو لو استفتي عليه جماعة من الفقهاء لقالوا كافر. فظاهر هذا انه ليس مصدقا بهما. وهو يهون الله تعالى

على خلقه وملائكته. فلو كان من المحققين فكشف عن سر واقعه لاستحيا من لاستحيا من جهله من - [00:41:59](#)
جهله من جهله نستحيا هو من جهل نفسه. فاستحيا من جهله او كفره من العلماء فضلا عن العوام. وكشف السر عن ذلك انه قال غلبت
علي هيبه ربي وحشمة من يشهدني فسقط من عيني حشمة من يشهد من يشهد علي. وكنت اجد الحشمة لهما لغفلة لغفلة -
[00:42:25](#)

عقبها صحو وموجب وموجب اليقظة والصحو زوال الغفلة والسهو السمع اولم يكفي بربك قال تعالى ونحن اقرب اليه منكم والعقل
فان من شهد الحق كان كمن شهد كمن شهد الملك الملك - [00:42:50](#)
لان الله عز وجل نعم. يعني هو الان ذكر دليلا سمعيا او لم يكفي ثم قال والدليل العقلي ان من شهد حق كان كمن شهد الملك ومعه
اصحاب اخيار قال كمن شهد الملك ومعه اصحاب اخيار قال يبقى لاصحابه حكم في قلب من شهد - [00:43:13](#)
الملك والا لكان وهنا في معرفته بحكم الملك وسلطانه. فاحذر من الاقدام على الطعن على العلماء مع عدم بلوغك الى مقاماتهم
باحوالهم حتى انه في حال كمشخص وفي حال اخر كمشخص اخر فان للعبد عند كشف الحق محوا عن نفسه. والعالم يتلاشى في عينه.
ولهذا قال - [00:43:36](#)

المتصوفة للصغار يسلم للمشايخ الكبار حالهم وكلامهم سم قاتل لهم اولا ثم لمن لا تفهم ما تحت كلامهم. والقاتل قد يكون معذورا.
والمقتول شهيدا. اما المنكر فانه جار على الظاهر. واما القاتل - [00:43:56](#)
فقال بحكم حال كشفت له خاصة وحجب عنها السامع ومن هنا كلموا الناس علموا سلموا الناس على قدر عقله. احسن الله اليك ومن
هنا كلموا الناس على قدر عقولهم فمن علم ان الخلق لا يستوون في المقال ولا في الحال لا يعقد الظنون - [00:44:16](#)
اه ببادرة الواقع فيقع ناقصا. الفصل هذا كله كلام متصوف. ما يستقيم على معتقد اهل السنة والجماعة لكن الانسان ربما يعني يخطر
له اشياء في قلبه من طلاب العلم والمشايخ والعلماء - [00:44:40](#)
اه من الاشياء في فهمك لكلام الله ورسوله لا يدرك الاخرون هذا الشيء. اما كشف الحجاب والنظر الى هذا كلام لا يستقيم على ضوء
عقيدة اهل السنة والجماعة. ما في شي اسمه المتصوف والصغار - [00:45:00](#)
آآ يسلمون المشايخ الكبار من المتصوفة حتى لو روى اشياء مخالفة للعقل والنقل يجي يقولون له التأويل بلغ ببعضهم الامر انه يرى
رجلا مع امه وهو شيخه يقول لا هذا آآ ابي تحول راسه صار راس شيخي - [00:45:18](#)
كلامها نعم. كلام عقلاء المجانين ولا مجانين العقلاء؟ ما ادري قال رحمه الله فصل الانكار على النساء الرموز اللي ذكرها حاشية عنده
قال آآ ما علمت انه هذه يعني شسمه - [00:45:36](#)
آآ صحيح الرواية ما علمت الا انه هذي عند الكشمير نعم فهمتي؟ قال رحمه الله فصل الانكار على النساء الاجانب كشف وجوههن. قال
هل يسوغ الانكار على النساء الاجانب اذا كشفن وجوههم - [00:46:01](#)

كنا في الطريق يبنني على ان المرأة هل يجب عليها وجهها او يجب غض البصر عنها او في المسألة قولاً؟ قال القاضي عياض في
حديث جريه في حديث جرير رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة او الفجاءة - [00:46:17](#)
فامرني ان اصرف بصري. رواه مسلم. قال العلماء رحمهم الله تعالى. ففي هذا حجة على انه لا يجب على المرأة ان تستر وجهها في
طريقها وانما ذلك سنة مستحبة لها ويجب على الرجل غض البصر عنها في جميع الاحوال الا لغرض صحيح شرعي. ذكره الشيخ -
[00:46:36](#)

محيي الدين النووي ولم يزد عليه. وقال في المغني عقيب انكار عمر رضي الله عنه على الامة التستر وقوله انما القناع للحرائق قال
ولو كان نظر ذلك محرما لما منع من ستره بل امر به. وكذلك احتج هو وغيره على الاصحاب وغيرهم بقول - [00:46:56](#)
صلى الله عليه وسلم اذا كان لاحداكن مكاتب فملك ما يؤدي ما يؤدي فلتحتجب منها. مم قال وقال الشيخ تقي الدين وكشف النساء
وجوههن بحيث يراهن الاجانب غير جائز ولمن اختار هذا ان يقول حديث - [00:47:16](#)
لا حجة فيه لانه انما فيه وقوعه ولا يلزم منه جوازه. فعلى هذا هل يشرع الانكار؟ يبنني على الانكار في مسائل الخلاف يبنني الانكار

في مسائل الخلافة قد تقدم امام الكلام فيه. فاما على اقوالنا وقول جماعة من الشافعية وغيرهم ان النظر الى اجنبية جاز من غير شهوة - [00:47:39](#)

خلوة فلا ينبغي ان يسوؤها الانكار. فمما لا ينبغي ان يستجيب فيه الانسان هو ان وجه الحرة وجه الحرة عورة لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم ان المرأة عورة. ولم يستثنى شيء - [00:47:59](#)

كما في رواية من؟ الترمذي. ان المرأة عورة. هذه رواية ثابتة. والقول بان تغطية الوجه آآ امر سائغ للايماء فهذا دليل على عدم وجوب تغطية الوجه غير مستقيم. لان الامة هي سلعة والسلع مبدولة - [00:48:19](#)

وآآ يباع ويشترى ولا سيحتاجون للنظر اليها بخلاف الحرائر. نكتفي بهذا ان شاء الله. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. كيف توضح دليل نقول لهم جميع الاقوال ويختار الطلاب؟ طلابنا. طلاب عطهم راجحة بس. ايه - [00:48:42](#)

الطلاب وعامة الناس يقولون لها الطلاب وعامة الناس لا يفتون بالخلاف يفتى بالراجح تشذي تغش الامور صحيح بينت لهم الخلاف لقالوا شو الدين هذا؟ كله خلاف خلاف بس بس الله يرضى عليك - [00:49:06](#)